

إلى السيد وزير العدل

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

الوثائق الواجب الإدلاء بها للاستفادة من المساعدة القضائية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم ،

لاستفادة المواطن في وضعية هشّة من المساعدة القضائية يطلب منه الادلاء للمحكمة، زيادة على طلبه المكتوب ونسخة من بطاقة تعريفه الوطنية وشهادة عدم أداء الضريبة التي تسلمها مديرية الضرائب، شهادة الضعف أو الاحتياج التي تسلمها السلطة المحلية . وهذه الوثيقة الأخيرة منذ دخول برنامج المساعدة الطبية راميد حيز التطبيق وحصول الفئات الهشة المستفيدة منه على بطاقة خاصة به، لم تعد السلطة المحلية تسلمها، لأن بطاقة راميد يعتمد في تسليمها أصلا على معيار الفقر والهشاشة، مما أصبح معه ضروريا تغيير شهادة الاحتياج ببطاقة التسجيل في راميد ضمن ملف طلب المساعدة القضائية.

وعليه أسألكم السيد الوزير المحترم:

- عن إمكانية تحيين الوثائق المطلوبة لتكوين ملف الاستفادة من المساعدة القضائية ، بتغيير شهادة الاحتياج أو الضعف ببطاقة التسجيل والاستفادة من برنامج المساعدة الطبية راميد ، لتقوم مقامها ، مادامت السلطة المحلية لم تعد تسلمها ، حفاظا على استفادة المواطنين الضعفاء من المساعدة القضائية في حالة اللجوء إلى المحاكم ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الصادق السعيد